

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

وأما حذفهما اقتصاراً أي لغير دليل فعن سيبويه والأخفش المنعُ مطلقاً واختاره الناظم
وعن الأكثرين الإجازة مطلقاً لقوله تعالى : (وَآذَنُوا بِعَدُوِّكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ -
(فَهَوَ يَرَى) (وَطَانِنْدُنْتُمْ طَانَّ السَّوَاءِ) وقولهم : (مَنْ يَسْمَعُ
يَخْلُ) وعن الأعمى يجوز في أفعال الظن دون أفعال العلم .
ويمتنع بالإجماع حذفُ أحدهما اقتصاراً وأما اختصاراً فمنعه ابن مَلَاكُونَ وأجازهُ
الجمهور كقوله : .

(وَوَلَقَدْ نَزَّلْنَا فَلَانًا تَطْنِي غَيْرَهُ ... مِنْنِي بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّبِ
الْمُكْرَمِ)